على من قتله او امر به او اجاز او رضي به والحق ان
يزيد لم يقتل الحسين رضي الله عنه ولا استشار ولا
بذلك وراها نته لاهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم حما تواتر
معناه وان كان تفاصيلها احادا قال السعد التفتازاني
فنحن لا نتوقف في شانه بل في ايمانه لعنة الله عليه وعلى
انصاره وعلى اعوانه كما لا يخفى على الاحمق الا بمكر مبين بالغ
خير القرون اجمعين وكانت بينهم منازعات ومحاربات
بالهم خير القرون اجمعين ومنازعات بينهم منازعات
ومحاربات لو كانت بين غيرهم لاقتضت التفسيق
اجاب عن ذلك بانه واجب التاويل بعد ثبوت
وروده بمتصل صحيح الاسانيد والا كان مردودا
وفي وجوه النفس كيس معدودا فمقاولة علي
مع العباس لم تشتمل على شيء من الادناس وتوقف
علي عن مبايعة ابي بكر انما كانت عتبا عليه شرطا
اعتبه ابو بكر بايعه علي وعد الاشهاد وتوقيته
عند الاقتضاء ومقاتلة بعضهم لبعض شبهة للخلع وتزايد
الفساد وقد نصوا على انه لم يكن بينهم حرب توكلا
على الرحمن وكان معاوية وعايشة والزبير
وطلحة ومن تبعهم مابين محقهم ومضللهم في حرب
محاربة عملية قال السعد والذي اتفق عليه اهل الحق
ان المصيب في جميع ذلك علي رضوان الله تعالى عليه
والمحقق انهم لم يقصدوا قتالا ولا ولوا في تلك الحروب
وغيرها من المخاصمات والمنازعات لم يخرج شيء منها

تنبيه

احدا منهم عن عدالته انهم مجتهدون اختلفوا في
مسايل من محل الاجتهاد كما يختلف المجتهدون بعدهم
في مسايل من الدماء وغيرها ولا يلزم من ذلك قدح احد
منهم انتهى قال الغزالي واعلم ان المصيب عند
اهل الحق رضي الله تعالى عنه علي ومخطيء معاوية واصحابه فان
قلنا كل مجتهد في الفروع مصيب فلا اشكال وان قلنا
المصيب واحد فالمخطيء في الاجتهاد في الفروع مع انتفاء
التقصير عنه ماجور غير ماوزر وسبب تلك الحروب
ان القضايا كانت مشتبهة لشدة اشتباهها اختلف
اجتهاد هم وصاروا ثلاثة اقسام قسم ظهر لهم بالاجتهاد
ان الحق في هذا الطرف وان مخالفه باغ موجب عليهم
قتاله وقتاله الباغي عليه فيما اعتقدوه ففعلوا
ذلك ولم يكن يحل لمن هذه صفته التاخر عن قتال عدة
الامام العادل في قتاله البغاة في اعتقاده
وقسم عكسه سواء وقسم ثالث اشتبهت
عليهم القضية وتحيروا فيها فلم يظهر لهم رجحان احد
الطرفين فاعتزلوا الفريقين وكان هذا الاعتزال
هو الواجب في حقهم لانه لا يحل الاقدام على قتال المسلم
حتى يظهر استحقاقه لذلك وبالجملة فكلهم معذورون
ماجورون في هذا اتفق اهل الحق ومن يعتد به في الاجماع
على قبول شهاداتهم ورواياتهم وتحقق عدالتهم
ومذهب النبي محمد اصلى الله عليه وسلم ايراجتمع به اجتماعا
متعارفا فاصطلاحا بعد ان قلب اي بتصديق قلبه بوحدانية الله تعالى

Copyright © King Saud University